[384] (27365) 14 - محمد بن الحسن في (المجالس والاخبار) بإسناده الآتي (1) عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: حمل الحسين ستة أشهر، وأرضع سنتين، وهو قول الله عز وجل: وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) (2). (27366) 15 - وبإسناده عن سلمة بن الخطاب (1)، عن إسماعيل بن أبان، عن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام) قال: أدنى ما تحمل المرأة لستة أشهر، وأكثر ما تحمل لسنتين (3). أقول: هذا محمول على التقية، وقد تقدم في غسل الميت في أحاديث تغسيل السقط ما يدل على المقصود (4)، وتقدم ما يدل عليه هنا (5) وفي المصاهرة (6) وغيرها (7)، ويأتي ما يدل عليه في العدد (8) وغيرها. _____ 14 - أمالي الطوسي 2: 274. (1) يأتي في الفائدة الثانية من الخاتمة برقم (50). (2) الاحقاف 46: 15. 15 - الفقيه 3: 330 / 1600، والعياشي 2: 204 / 11. (1) في نسخة زيادة: عن اسماعيل بن اسحاق " هامش المخطوط ". (2) في المصدر زيادة: عن جده، عن علي (عليهم السلام). (3) في المصدر: لسنة. (4) تقدم في الباب 12 من أبواب غسل الميت. (5) تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث 1 من الباب 16 من هذه الابواب. (6) تقدم في الحديث 14 من الباب 17 من أبواب ما يحرم بالمصاهرة. (7) تقدم في الحديثين 1 و 2 من الباب 55 وفي الحديث 1 من الباب 58 من أبواب نكاح العبيد والاماء. (8) يأتي في الباب 25 من أبواب العدد. (*)
